

قرار رقم: 11 / 2024 بتاريخ 23 ديسمبر 2024

القاضي بإجراء مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة بجماعة ابن يعقوب

إن رئيس مجلس جماعة ابن يعقوب :

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه.
- وعلى المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما المادة 3 منه.
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين.
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2-2-349 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وعلى المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها .
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى توريدات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ: 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ: 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ : 03 دجنبر 2020، حول التوظيف بالجماعات.

يقرر ما يلي:

## المادة الأولى:

يعلن رئيس جماعة ابن يعقوب عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة. حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي، وذلك يوم: ..... 2025 ..... ابتداء من الساعة العاشرة (10H00) صباحا بمقر جماعة ابن يعقوب أو مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ: 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ: 30 ابريل 2012.	المعلومات، التدبير المعلوماتي، الصيانة والدعم في المعلومات والشبكات، الأنظمة المعلوماتية.	01
		الهندسة المدنية، التعمير، البناء، أو مسير الأعمال، الأشغال العمومية، الأشغال الكبرى.	01

و يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين (2) و تخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، و7% لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 صادر في: 18 شعبان 1418 هجرية الموافق ل: 17 شتنبر 1997.

## المادة الثانية:

يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر عند فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه،

ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

## المادة الثالثة:

تشتمل المباراة على الاختبارات المبينة بالجدول اسفله:

الاختبارات	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام او أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام او الوظائف المطلوب شغلها او باختصاصات بالجماعات الترابية.	(3) ثلاث ساعات	04
الاختبار الشفوي او التطبيقي او هما معا.	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	03

تتمتع عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلون على نقطة لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي،

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

## المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح في المباراة من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي و العائلي المترشح (ة) و عنوانه و توقيعه و رقم هاتفه و بريده الالكتروني يوجه الى السيد رئيس جماعة ابن يعقوب.

- نسخة من دبلوم التقني المتخصص في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء و لا يعتد بشهادة النجاح و لن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب، وبالنسبة للبيانات التي لا تتضمن التخصص او الشعبة ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من طرف المؤسسة الجامعية المعنية يشار فيها بوضوح الى التخصص او الشعبة.

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

- سيرة ذاتية للمترشح(ة) (CV) تحمل صورة حديثة.

...../...

-ترخيص من الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين ؛

-نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفين على هذه الصفة) ؛

-شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) ؛

- كل وثيقة تثبت توفر المترشح (ة) على الكفاءات و المهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة المطلوب شغلها عند الاقتضاء ؛

علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في المباراة ملزمين بتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية ؛

إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشحا سبق ان أعلن نجاحه لا يتوفر على واحد من أو أكثر من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الأصل من الدبلوم أو الشهادة فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بترشحة أو مترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي الشروط .

#### المادة الخامسة :

-تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة ابن يعقوب مقابل وصل بالاستلام، او ترسل عبر البريد المضمون الى جماعة ابن يعقوب ،قيادة اقاياغان إقليم طاطا و ذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية : .....17/11/2025.....

على الساعة الرابعة و النصف (16H30) مساء وهو آخر اجل لقبول و إيداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة مصالح البريد) .

وسيم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة و اعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية [www.collectivités-territoriales.gov.ma](http://www.collectivités-territoriales.gov.ma) وعلى البوابتين الإلكترونية للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني، عند توفرهما، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

23 ديسمبر 2024 : ابن يعقوب في :

رئيس الجماعة



Le Président

AKHARAAZ